

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية الشلف
مديرية التنظيم والشؤون العامة
مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات
مكتب نزاع الملكية والمنازعات / 02

قرار رقم: 0915 مؤرخ في 13 MAI 2019

متممّن نزاع الملكية من أجل المنفعة العمومية لإنجاز مشروع الطريق السيار شرق، غرب، بلدية بوقادير.

إن والي ولاية الشلف،
بمقتضى الأمر رقم 75 / المؤرخ في 26 / 09 / 1975 المتممّن للقانون المؤرخ في 26 / 09 / 1975
بمقتضى القانون رقم 84 / المؤرخ في 04 / 02 / 1984 المتممّن للتعليمات التي أصدرها المجلس الأعلى للمد والتمم،
بمقتضى القانون رقم 90 / المؤرخ في 18 / 11 / 1990 المتممّن بالتوجيهات التي أصدرها المجلس الأعلى للمد والتمم،
بمقتضى القانون رقم 99 / المؤرخ في 01 / 12 / 1990 المتممّن بتأويل أحكام المرسوم رقم 101 / المؤرخ في 01 / 12 / 1990
بمقتضى القانون رقم 91 / المؤرخ في 27 / 04 / 1991 المحدد للقواعد الخاصة بنزع الملكية من أجل المنفعة العمومية،
بمقتضى القانون رقم 11 / المؤرخ في 22 / 02 / 2011 المتعلق بالبلدية،
بمقتضى القانون رقم 12 / المؤرخ في 21 / 02 / 2012 المتعلق بالولاية،
بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 27 / 09 / 2018 المتممّن بتعيين السيد مصطفى صادق والي ولاية الشلف،
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93 / المؤرخ في 27 / 07 / 1993 المحدد لكيفيات تطبيق القانون رقم 91 / المؤرخ في 27 / 07 / 1993
المؤرخ في 10 / 07 / 2005،
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 / المؤرخ في 23 / 07 / 1994 المحدد لأجهزة الإدارة العامة في الولاية وميكانيكها،
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 / المؤرخ في 06 / 09 / 1995 المحدد لصلاحات مصالح التقنيين والشؤون العامة والإدارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها،
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 / المؤرخ في 06 / 09 / 1995 المحدد لصلاحات مصالح التقنيين والشؤون العامة والإدارة المحلية وقواعد تنظيمها وعملها،
بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05 / المؤرخ في 13 / 07 / 2005 المتممّن بالتصريح بالمنفعة العمومية لمشروع الطريق السيار شرق، غرب،
بمقتضى المادة 65 من القانون المؤرخ في 22 / 02 / 2005 المتممّن للقانون رقم 91 / 11 / 1991 المحدد لقواعد نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية،
بناء على القرار الوثائي رقم 399 / المؤرخ في 18 / 04 / 2006 المتممّن بتعيين خير عقاري لتقييم والتحقق الجزئي للمشروع المذكور أعلاه على مسافة 12 كلم،
بناء على القرار الوثائي رقم 22 / المؤرخ في 05 / 01 / 2008 المعدل والمتمم للقرار الوثائي رقم 98 / المؤرخ في 01 / 01 / 2007 المتممّن بإيداع مبلغ مالي محصن للتعميم
في إطار إنجاز المشروع المذكور أعلاه،
بناء على القرار الوثائي رقم 23 / المؤرخ في 05 / 01 / 2008 المعدل والمتمم للقرار الوثائي رقم 191 / المؤرخ في 11 / 02 / 2007 المتممّن بالتصريح بمقابلة التنازل للعائلة
وزارة الأشغال العمومية، مديرية الأشغال العمومية للولاية،
بناء على رسالة مديرية الأشغال العمومية الحاملة للرقم 915 المؤرخة في 07 / 07 / 2018 التي تبين أن القطعة الأرضية المخصصة لإنجاز المشروع المذكور
أعلاه هي مملوكة خضرية إذ تخضع إلى مسطرة المسح إلى يومنا هذا،

بمقتضى المادة الأولى، تترجم من أجل المنفعة العمومية ولغاثة الدولة ممثلة في وزارة الأشغال العمومية والقطر، مديرية الأشغال العمومية للولاية، ملكية الحراس الواقعة بالمقلم
بلدية بوقادير لغرض إنجاز مشروع الطريق السيار شرق، غرب الشطر الأول ببلدية بوقادير على مسافة 12 كلم.

الرقم	تعيين الملتزم ملكيته (الإسم واللقب، تاريخ ومكان الإيداع)	الحصة	تعيين العقار		المساحة المنزوعة	الأصجار والتوابح المنزوعة	أصل الملك	مبلغ التعويض (دج)	الملاحظات
			رقم المسح	المساحة الإجمالية					
01	ورثة بلحاج بن زيان الجيجالي بن بن موسى بن خليفة	17	13	21	03	01	14 / 10 / 1941	2.072.800,00	مجلد حجم 2396 رقم 50 إلى 51 المؤرخ في 14 / 10 / 1941.
02	ورثة فيرويل أحمد بن العربي	20			22	00	20 / 06 / 1952	457.000,00	مجلد حجم 2990 رقم 08 المؤرخ في 20 / 06 / 1952.
03	السادة: فيرجونية محمد بن أحمد و فيرجونية خليفة بن أحمد	55	319	06	28	02	06 / 02 / 1964	4.563.000,00	مجلد حجم 3258 رقم 49 المؤرخ في 06 / 02 / 1964.
04	ورثة بلحاج بن زيان خليفة بن جلول بن أحمد	57	06	38	51	00	16 / 06 / 1929	01.023.800,00	مجلد حجم 1676 رقم 74 المؤرخ في 16 / 06 / 1929.
05	ورثة بلحاج بن زيان خليفة بن الحاج	60	06	38	21	00	16 / 06 / 1929	420.400,00	مجلد حجم 1676 رقم 74 المؤرخ في 16 / 06 / 1929.
06	ورثة بوراعة محمد بن جيلال بن العربي بن بوراعة	67	14	95	61	01	23 / 05 / 1900	3.232.800,00	مجلد حجم 365 رقم 52 المؤرخ في 23 / 05 / 1900، حجم 2412 رقم 16 مؤرخ في 16 / 03 / 1943، حجم 2433 رقم 2 مؤرخ في 02 / 12 / 1942 و حجم 2443 رقم 93 و 92 مؤرخ في 01 / 12 / 1942.
07	ورثة فيرجونية قنور بن خليفة	68	11	75	62	00	03 / 11 / 1898	1.240.200,00	مجلد حجم 327 رقم 32 المؤرخ في 03 / 11 / 1898.
08	ورثة بخودة عبد القادر بن خليفة بن بن عودة	69	11	75	58	00	10 / 10 / 1945	1.178.000,00	مجلد حجم 2567 رقم 83 المؤرخ في 10 / 10 / 1945.
09	ورثة بن محمد المنصوقاسي	70	11	67	25	01	26 / 10 / 1956	2.513.200,00	مجلد حجم 3166 رقم 42 المؤرخ في 26 / 10 / 1956.
10	ورثة مجاجي منور بن عبد القادر	71	12	25	71	00	13 / 03 / 1933	1.426.000,00	مجلد حجم 1983 رقم 46 المؤرخ في 13 / 03 / 1933.
11	ورثة مجاجي عبد القادر بن قنور	72	12	47	99	00	05 / 01 / 1903	1.994.400,00	مجلد حجم 420 رقم 55 المؤرخ في 05 / 01 / 1903.
12	ورثة مجاجي عبد القادر بن قنور	74	12	47	13	00	05 / 01 / 1903	277.200,00	مجلد حجم 420 رقم 55 المؤرخ في 05 / 01 / 1903.
13	ورثة حريشان عبد القادر بن شارف بن جلول بن بن عودة	76	126	01	50	00	16 / 04 / 1926	1.005,00	مجلد حجم 1565 رقم 18 المؤرخ في 16 / 04 / 1926.
14	ورثة حريشان عبد القادر بن قنور بن بن عودة	77	126	01	15	00	19 / 11 / 1903	313.800,00	مجلد حجم 444 رقم 06 المؤرخ في 19 / 11 / 1903.
15	ورثة حريشان عبد القادر بن قنور بن بن عودة	78	126	01	09	00	19 / 11 / 1903	181.000,00	مجلد حجم 444 رقم 06 المؤرخ في 19 / 11 / 1903.
16	ورثة حريشان عبد القادر بن قنور بن بن عودة	79	126	01	03	00	19 / 11 / 1903	71.600,00	مجلد حجم 444 رقم 06 المؤرخ في 19 / 11 / 1903.
17	ورثة حريشان عبد القادر بن قنور بن بن عودة	80	126	01	01	00	19 / 11 / 1903	32.000,00	مجلد حجم 444 رقم 06 المؤرخ في 19 / 11 / 1903.
18	السادة: بخودة عبد القادر بن خليفة وشرفي محمد بن خليفة	152	01	24	56	00	02 / 03 / 1939	1.133.600,00	مجلد حجم 2266 رقم 08 المؤرخ في 02 / 03 / 1939.
19	السيدة: مجاجي الزهرة بنت عبد القادر	171	02	00	25	00	04 / 03 / 1998	511.200,00	مجلد حجم 26 رقم 85 المؤرخ في 04 / 03 / 1998.
المبلغ الإجمالي						23.647.000,00 دج			

المادة 02: يعرض المالكين أو ذوي الحقوق المعنية العقارية المنزوعة ملكيتهم والمسيبين في الجدول المرفق بأصل هذا القرار قفا للتقويم المد من طرف مديرية أملاك الدولة للولاية.

تصرف التعويضات المقررة من الإعتمادات المودعة بخزينة الولاية بموجب القرار الوثائي المتخذ لهذا الغرض والمذكور أعلاه

المادة 03: يشهر هذا القرار بالمحافظة العقارية للولاية.

المادة 04: يبلغ هذا القرار إلى المالكين أو ذوي الحقوق المعنية العقارية المنزوعة ملكيتهم وكذا الإدارة المستفيدة من نزع الملكية.

المادة 05: يجبر الأشخاص المنزوعة ملكيتهم عقب تبليغهم بقرار نزع الملكية على إخلاء الأماكن فوراً.

المادة 06: يكفل كل من السيدة والسادة: الأمينة العامة للولاية، مدير التنظيم والشؤون العامة، مدير الأشغال العمومية، مدير أملاك الدولة، مدير الحفظ العقاري، مدير مساح الأراضي، أمين خزينة الولاية، رئيس دائرة بوقادير، رئيس المجلس الشعبي البلدي ببلدية بوقادير، كل فيما يخص بتنفيذ هذا القرار الذي سيستشر في مجموعة العقود الإدارية للولاية.

التوالي